

الكامل في ضعفاء الرجال

363 - جلد بن أيوب بصري أنا الساجي ثنا الربيع سمعت الشافعي يقول سألت إسماعيل بن عليه عن الجلد بن أيوب فقال أعرابي وضعفه الشافعي حدثنا بن حماد وحدثني عبد الله بن أحمد قال سمعت أبي ذكر الجلد بن أيوب فقال ليس يسوى حديثه شيئاً ضعيف الحديث ثنا الجنيدي ثنا البخاري ثنا عبدان عن بن المبارك قال أهل البصرة يضعفون حديث الجلد بن أيوب البصري قال وحدثني صدقة كان بن عيينة يقول جلد ومن جلد ومن كان جلد سمع منه حماد بن زيد سمعت بن حماد يقول قال البخاري جلد بن أيوب البصري عن معاوية بن قررة قال عبد الله بن عثمان قال بن المبارك أهل البصرة يضعفون الجلد وقال صدقة كان بن عيينة يقول جلد وما جلد ومن جلد وما كان جلد روى عبد الله بن محمد عن وهب بن جرير سمع أباه حدثني الجلد بن أيوب عن أبيه حدثني عمن ذكر رجلا قال قال لي كعب بن سور اركب معي حتى نطوف في الأسد أيام الجمل ثنا عبد الله بن محمد بن ياسين ثنا نصر بن علي ثنا حرب بن ميمون عن الجلد بن أيوب عن معاوية بن قررة قال قال محمد بن مسلمة قدمت من سفر فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فما ترك يدي حتى تركت يده ثنا زكريا الساجي حدثني يحيى بن يونس ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا حرب بن ميمون وكان صدوقاً حدثنا الجلد بن أيوب عن معاوية بن قررة عن محمد بن مسلمة قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ بيدي فما ترك يدي حتى تركت يده أنا الفضل بن الحباب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن الجلد بن أيوب عن معاوية بن قررة عن أنس قال المستحاضة تنتظر ثلاثاً وخمساً وسبعاً أو تسعاً وعشراً ولا تجاوز ذلك أنا الساجي ثنا نصر بن علي ثنا يزيد بن زريع عن الجلد بن أيوب عن معاوية بن قررة عن أنس قال الحيض عشرة وذكر الحديث ثنا الحسن بن الفرغ ثنا يوسف بن عدي ثنا عبد السلام بن حرب عن الجلد بن أيوب عن معاوية بن قررة قال قال أنس بن مالك الحيض ثلاث وأربع وخمس وست وسبع وثمان وتسع وعشر قال يوسف فقلت لعبد السلام ما بين الثلاث إلى العشر قال نعم ثنا أبو عروبة ثنا سلمة بن شبيب ثنا حسين الجعفي عن زائدة عن هشام عن الجلد بن معاوية بن قررة عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد ثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس ثنا محمود بن غيلان قال البرساني ثنا هشام بن حسان عن الجلد بن أيوب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن سلف وبيع وشرطين في بيع وريح ما لم يضمن وبيع ما ليس عندك قال الشيخ وللجلد بن أيوب غير ما ذكرت وليس بالكثير وقد روى أحاديث لا يتابع عليه على أنه لم أر في حديثه حديثاً منكراً جداً

